رابط المادة على منصة باحث

فوائد من شرح ثلاثيات مسند الإمام أحمد

قول النبي صلى الله عليه وسلم للأنصار اصبروا حتى تلقونى | الحديث 502 | ثلاثيات مسند الإمام أحمد

عبدالمحسن الزامل

قال المصنف رحمه الله تعالى حدثنا ابو معاوية قال حدثنا يحيى ابن سعيد عن انس رضي الله عنه قال دعانا رسول صلى الله عليه وسلم ليكتب لنا بالبحرين قطيعة. قطيعة نعم. ليكتب لنا بالبحرين قطيعة. فقلنا لا الا ان تكتب لاخواننا المهاجرين مثلها. فقال انكم - 00:00:00

تلقون بعدي اثرة فاصبروا حتى تلقوني. قالوا فانا فانا نصبر. نعم. الحمد لله رب والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين ومن تبعهم وسار على نهجه باحسان الى يوم الدين. اما بعد - 00:00:26

يقول الامام ابو عبد الله احمد بن محمد بن حنبل الشيباني رحمه الله حدثنا ابو معاوية حدثنا يحيى ابن سعيد عن انس بن مالك رضي الله عنه ابو معاوية تقدم لمحمد بن خادم ابو الضرير رحمه الله - 00:00:45

سبق الاشارة الى شيء مما قيل فيه حكم روايته وانه ثقة وخاصة عن الاعمش وقد روى له الشيخان ورواية الاعمش رواية متقنة اما عن عن غير الاعمش فقد تكلم كثير من اهل العلم في - 00:01:02

ولهذا اذا رواه البخاري رحمه الله فانما يروي له اما في ما طبع عليه كجار ايضا في غيرهم الرواة وايضا رواية عن هشام ابن عروة. ايضا مما قيل انها ايضا رواية جيدة. حدثني يحيى بن سعيد هو الانصاري وتقدم ان هذا الاسم فيه ائمة كبار - 00:01:20

يحيى بن سعيد الانصاري في هذه الطبقة وفي طبقته ايضا انه قريب منه يحيى بن سعيد ابو حيان التيمي. ووفتهما متقاربة. وان كان يحيى بن سعيد الانصاري آآ في الطبقة الخامسة لكن هو في الحقيقة الطبقة الخامسة لانه ادرك رأى انس رضي الله عنه - 00:01:46

ويحيى بن سعيد ابو حيان ايضا في طبقته من جهة السن لكن لم يدرك صحابيا فلهذا جعل من رؤوس الطبقة التي بعدها السادسة توفي سنة خمس واربعين ومئة يحيى بن سعيد سنة ثلاثة واربعين او اربعة واربعين ومئة وهذان في طبقة واحدة ويحيى بن سعيد - 00:02:07

القطان الامام المشهور ابو سعيد رحمه الله في سنة سبع وتسعين ومئة سبع وتسعين ومئة وفي طبقته ايضا يحيى ابن سعيد الاموي يحيى بن سعيد الاموي وهو وتوفي سنة اربعة وتسعين - 00:02:29

المئة وفي يحيى بن سعيد ابن يحيى ابن سعيد الاموي ايضا اخر وثقة برجال المسلم لكنه ارفع هؤلاء كلهم ارفع من هؤلاء الاربعة من الطبقة الثالثة التابعين روى له ومسلم - 00:02:50

حدثنا يحيى ابن سعيد عن انس ابن مالك رضي الله عنه حدثنا يحيى بن سعيد عن انس بن مالك رضي الله عنه يحيى بن سعيد ربما روى عن حميد ربما روى - 00:03:09

روى عن حمير انس بن مالك رضي الله عنه قال دعانا رسول الله صلى الله عليه وسلم يكتب لنا بالبحرين قطيعة. قطيعة فعيلة بمعنى مفعوله. قطيعة بمعنى مقطوعة وهو اقطاع الارظ - 00:03:23

وفيه دلالة على جواز الاقطاع وانه من هديه عليه الصلاة والسلام في الاقطاع. والاقطاع لا يكون الا لمصلحة. اقطاع الاراضي هذا لا يكون الا فيما كان مواتا ما كان مواتا وكذلك شرط اخر الا يكون متصلا بمصالح البلد - 00:03:40

واذا كان هذا او هذه الارض متصلة مصالح البلد او هي مرتفق للبلد ونحو ذلك من الحاجات فانها لمصلحة عامة فلا تقطع. انما يقطع ما كان منفك. عن ملك المعصوم والاختصاص. ممكن - 00:04:07
والاختصاص فهذا يقطع والاقطاع في كلام اهل العلم كلام كثير وتفاصيل كثيرة فصلوها وبينوا هنا كتب خاصة في هذا الباب يدل على عظمة هذه الشريعة وان مثل هذا الامر وهو ما يتعلق الاقطاع واحكامه وانواعه ومتى يكون - 00:04:28
تمليكا ويكون اقطاع استغلال ويكون اقطاع ارتفاق. الاقطاع يختلف ربما يكون اقطاع تمليك تملك. ربما يكون اقطاع استغلال يستغلها مدة ثم بعد ذلك ترفع يده عنها. ربما يكون اقطاع ارتفاق يرتفق بها يستفيد منها يبيع فيها فترة - 00:04:48
ثم بعد ذلك اذا فرغ من حاجته او انتهت بضاعته فانها تصرف الى غيره او تجعل لغيره وهذا كله بحسب المصلحة ولهذا دعا النبي عليه الصلاة والسلام آآ دعا الانصار قال دعانا ليكتب لنا بالبحرين - 00:05:08
يقول انس دعانا لانه الخزرج من الانصار دعا ليكتب لهم يريد ان يبرهم عليه الصلاة والسلام بما وقع منهم من الايثار لاخوانهم من المهاجرين فاراد ان يقطعهم عليه الصلاة والسلام وقد اقطع ناسا من وقد اقطع اناسا من المهاجرين - 00:05:31
واقطع غيرهم ايضا من غير المهاجرون صار ممن ورد الى المدينة فاقطع الزبير بن عوام كما في الصحيحين اقطعه كما في الصحيحين اقطعه ارضا من اموال بني النظير. وكانت اسماء رضي الله عنها تعمل فيها وتشتغل كانت تقل مني على ثلثيها - 00:05:49
هو تحمل النوى وكذلك اقطع عليه الصلاة والسلام وائل ابن حجر وهو من الاقيال من ملوك اليمن وائل ابن حجر الكندي رضي الله عنه اقطعه ارضا بحضرموت وهذا ثبت عند ابي داود وحديث صحيح رواه من طريقين - 00:06:09
بل اقطعه ارضا بحضرموت. كذلك اقطع بحديث يروى عند ابي داوود في سند من الضعف. بلال ابن الحارث اقطعه ارضا واقطعه اناسا من اصحابه عليه الصلاة والسلام لكن هذا الاقطاع كله لما يكون فيه من المصلحة والاقطاع كما تقدم مختلف وقد يكون - 00:06:31
تمليك وقد يكون اقطاع وقد يكون اقطاع استغلال له احكامه واختلف العلماء هل اذا اقطع انسان يكون هذا الشيء المقطع ملكا له او ليس ملكا او ليس ملكا وهذا فيما اذا لم يكن هناك قرينة او دلالة على انه يملكها او لا يملكها كان الاقطاع مطلقا - 00:06:57
واما الان فقد نفذ يعني حينما تنظم الامور او حينما حينما يكون لاقطاع اه مطلق يعني في اي زمان لكن تأتي مثلا واضحة بمعنى انه يقطع اقطاع اشكال. مثل ما يكون الاقطاع في بعض البلاد وفي بلادنا ايضا - 00:07:24
يكونوا شيء سكني وشيء زراعي وهناك اقسام اخرى فيختلف الاقطاع اذا كان للسكنة فهذا للتمليك واذا كان زراعي هذا له احكامه والمقصود ان يكون جاريا على وفق الشريعة الا وان يكون المقصود منه المصلحة - 00:07:47
ولهذا الاقطاع الذي يكون الاستغلال آآ ينظر الامام او من يقوم مقامه في هذا المقطع فان قام بالمطلوب لنزعت منه وجعلت لغيره ممن ينتفع به المسلمون. ليس المقصود بالتحجر. ومنع الناس لا المقصود هو المصلحة حتى تعمر الارض - 00:08:05
ولهذا قال عليه الصلاة والسلام حديث عائشة عند البخاري من اعمر ارضا ليس من اعمر ارضا ليس لاحد فيها حق فهو احق ليس لاحد فيها حق او ليس لاحد فيها شيء فهو حق - 00:08:25
يعني احق بها كما في رؤية اخرى عند الاسماعيلي حق بها. قال عليه الصلاة والسلام حديث صحيح عن سعيد بن زيد وعمرو بن عوف وجابر من احيا ارضا ميتة فهي له. لكن بشروط ذكرها العلم. ولهذا قال كتب لنا او دعانا - 00:08:44
ليكتب لنا بالبحرين قطيعة. قال فقلنا لا الا ان تكتب لاخواننا من المهاجرين اخواننا من المهاجرين مثلها. مع انهم كما اخبر الله عنهم والذي تبوأوا الدار والايمان قبلي يحبون من هاجر اليهم - 00:09:01
ويؤثرون على انفسهم ولا ولا يريدون ولا يجدون في صدورهم حاجة مما اوتوا ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة يؤثر اثرهم رضي الله عنهم على انفسهم وقدموا لهم الاموال والسكنى ومع ذلك اراد النبي عليه ان يجزيهم على شيء - 00:09:17
من اعمالهم وجزاءهم عند الله لكن اراد ان يكرمهم بذلك قالوا لا الا ان يقطع لاخواننا ولهذا قال المهاجرون كما في كما هو حديث

الصحيح عند اهل السنن يا رسول الله انا خشينا ان يذهب الانصار بالاجر كله يعني - 00:09:40
انهم واسوهم واثروهم باموالهم ومساكنهم. فقال عليه الصلاة والسلام لا ما اثنيتم عليه لا ما اثنيتم عليه. هذا معروف الحديث الصحيح الاخر حديث اسامة بن زيد. من صنع اليه معروفا قال فان جزاك الله خيرا فقد ابلغ في الثناء. يعني ادعوا له - 00:09:58
واثنوا عليهم فان هذا جزا لهم او مما يقدم لمن صنع اليه معروف وهو الدعاء لهم قال الا فقلنا لا الا ان تكتب لاخواننا من المهاجرين مثلها. فقال يقول عليه الصلاة والسلام - 00:10:20
مثنيا عليه مذكرا لهم ومبينا يخاطبهم ويخاطب ايضا يخاطبهم وهم يبلغون هذا من بعدهم من اولادهم واولاد اولادهم فهو خطاب خاص في هذا وجاء خطابا عاما الصحابة لكن هذا خطاب خاص للصحابة للانصار هذا خطاب خاص للانصار. فقال انكم ستلقون بعدي اثرة وامورا تنكرونها - 00:10:42
فاصبروا حتى تلقوني فاصبروا حتى تلقوني اللفظ الاخر صحيح حتى تلقوني عن الحوض قالوا فان نصبه والانستم اللفظ الاخر الصحيح فلم نصبر يعني هذا من باب هضم النفس منهم رضي الله عنهم قالوا فانا نصبر. وهذا الخبر ورد في عدة - 00:11:10
بعدة الفاظ ترجع الى هذا اللفظ في الصحيحين جاء من حديث عبد الله ابن زيد واسيد ابن حظير عنه عليه الصلاة والسلام وفي الصحيحين عبد الله بن زيد انه قال لهم عليه الصلاة والسلام انكم ستلقون بعدي اثرة وامورا تنكرونها - 00:11:33
تنكرونها كما هنا فاصبروا حتى تلقوني لكن ليس فيه ما في اول هذا الحديث ليس في ليس فيه آآ ما ذكر في اول الحديث من ذكر اقطاعهم وان النبي عليه الصلاة والسلام دعاهم - 00:11:53
انما اخبر انهم سوف يلقون اثره. وجاء له سبب اخر. هذا الحديث سببه هذا سببه انه لما دعاهم. اما في الاحاديث الاخرى فاختلف السبب وفي حديث اسيد ابن حضير ان رجلا من انصار قال يا رسول الله الا تستعملني؟ كما استعملت فلانا - 00:12:12
فقال انكم ستلقون اثرة بعدي فاصبروا حتى تلقوني على الحب انه قد يستعمل عليه الصلاة والسلام وقد يعطي بعض من يكون عنده ضعف في الاسلام والايمان في اول امرة يستأنفه - 00:12:34
لاجل ان يكون من اسباب ثباته وليس اعطاؤه لاجل ان ارى انه ارفع من غيره. او اعلى من غيره في باب الايمان والاسلام لا ولهذا قال انكم ستلقون بعدي اثر لما قال لا تستعملوني - 00:12:54
وفي الصحيحين عن عبد الله ابن زيد انه عليه الصلاة والسلام لما قسم غنائم هوازن واعطى اناسا من مسلمة الفتح وقع في نفوسهم بعض الشيوخ حديث طويل الصحيحين في قصة طويلة لكن جمعهم النبي عليه الصلاة والسلام في قبة حتى رضوا رضي الله عنهم - 00:13:12
قال فيهم ما قال وفي اخره قال انكم ستلقون بعدي اثرة. الاثرة هي الانفراد بالحظ من الامور الدنيوية والاستئثار المراد بالاستئثار بشيء من الحظوظ الدنيوية. فاصبروا حتى تلقوني على الحوض. وكذلك حديث عبد الله بن زيد - 00:13:37
ورد عن ابن ابي زيد كما تقدم وفي حديث وفي حديث انس بن مالك ايضا اخر ذكر قصة قسمة هوازن وفي اخره ما في هذا الخبر فهذا الخبر جاء له عدة اسباب او جاء ذكره لعدة وهذا يدل على فضل الانصار حيث خاطبهم في عدة مقامات - 00:13:56
هذا الخبر عليه الصلاة والسلام وجاء مطلقا عاما لعموم الصحابة. كما في الصحيحين وفيه زيادة ايضا. وانه عليه الصلاة والسلام خاطب عموم الصحابة هو خطابه وان كان للانصار فهو خطاب ايضا للمهاجرين - 00:14:16
خطاب للمهاجرين لكن خص الانصار لان الذين اعطوا من اهل قريش من اهل قريش وكانت وكان لهم السابق رضي الله عنهم قبلهم ممن لتوه اسلم ووقع في نفوسهم ووقع فلهذا خاطبهم. والا - 00:14:33
المهاجرون لمهاجرون لم يقولوا شيئا رضي الله عنهم قال الانصار اعتذروا انما قاله حدثاء حدثاء اسلام منا اعتذروا بذلك ما قاله في بعضنا وحدثاء منهم. ثم جمعهم قبة كما تقدموا وقال لهم ما تقدموا. وفي الصحيحين من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه - 00:14:54
عليه الصلاة والسلام قال مخاطبا لاصحابه عموما انكم ستلقوني بعدي اثرة وامورا تنكرونها قالوا فماذا نافعا يا رسول الله ماذا نفعل

قال تؤدون الحق الذي عليكم وتسألون الله الحق تسألون الله الذي لكم - 00:15:18
يؤدون الحق الذي عليكم وتسألون الله الذي لا تسألوا الناس شيئا كما بايعهم في حديث عوف مالك قال هذا في احاديث اطلقها الفضل وان جزاؤه جنة لمن لم يسأل لم يسأل احدا وجاء في اللفظ الاخر في صحيح مسلم انه بايع اناسا من اصحابه. الا يسألوا الناس شيئا - 00:15:40
بل بعد ما بايعه ومشار اليهم كلمة خفية اسر اليهم كلمة كلمة خفية الا تسألوا الناس شيئا فلقد قال عوف فلقد رأيت بعض اولئك القوم ممن بايعهم عليه الصلاة والسلام واسر اليهم تلك الكلمة. يسقط صوته - 00:16:09
فينزل عن فرسه او عن بعيره. فيأخذه ولا يسأل احدا ان يناوله اياه مع ان هذا مما تقل النفوس عليه بطبيعتها. لكن لا يسأل ينزل ويأخذه. اخذ يبيعهم الخبر يبين ان الصحابة رضي الله عنهم عندهم من الفقه والعلم - 00:16:33
وان اصول العلوم مأخوذة عنهم. حيث جعلوا هذه الواقعة داخلة في عموم الخبر. الرسول ما استثنى شيئا عليه الصلاة والسلام مع ان السوق من ماله ما له الصوت؟ ما له سقط منه ولم يسقطه - 00:16:53
وهنا هو معذور في هذه الحالة ولذلك ينزل فيأخذه. الشاهد كما تقدم انه قال فما تأمرنا؟ قال تؤدون الحق الذي عليه. تؤدون ما وجد من الحق الذي من وجوب الزكاة - 00:17:11
وكذلك من وجوب الطاعة ولا تنزع الا من طاعة وكذلك النفير في الجهاد حينما تدعون الى الجهاد في سبيل الله. ونحو ذلك مما تدعون اليه من الحقوق التي تطلب تؤدون الحق الذي عليكم. من الحقول التي تكون عليكم اما بايجاب الشرع او بسبب عارض - 00:17:24
مثل الدعوة الى الجهاد والنفير العام ونحو ذلك وتسألون الله الذي لكم يسألون الله الذي لكم ما فاتكم من الحقوق وما ذهب عليكم منها تسألون الله عز وجل وهذا من اعظم اسباب - 00:17:48
رضا النفس وطمأنينة النفس حينما يسأل ربه يقبل بحاجته الى ربه سبحانه وتعالى فان الله يجعل في قلبه من اليقين والرضا والطمأنينة ما يعوضه خيرا مما فاته وقال انكم ستلقون بعدي اثرة فاصبروا حتى تلقوني. قالوا فانا نصبر. وجات اخبار في هذا ايضا - 00:18:10
ان النبي دعا للانصار واثنى عليهم وبين فضائل حب الانصار. ايمان وبغضهم نفاق وهذا كثير في الاحاديث المنقولة عنه عليه الصلاة والسلام. نعم - 00:18:35